والبصرة: قل فيهما إثم كبير، بمعنى الكثرة من الآثام، وكأنهم رأوا أن الإثم بمعنى الآثام وإن كان في اللفظ واحدًا، فوصفوه بمعناه من الكثرة. وأولى القراءتين في ذلك بالصواب قراءة من قرأه: قل فيهما إثم كبير، لإجماع جميعهم على قوله: وإثمهما أكبر من نفعهما، وقراءته بالباء، وفي ذلك دلالة بينة على أن الذي وصف به الإثم الأول من ذلك هو العظم والكبر لا الكثرة في العدد، ولو كان الذي وصف به من ذلك الكثرة لقيل: وإثمهما أكثر من نفعهما.

القول في تأويل قوله عز وجل: وإثمهما أكبر من نفعهما

يعني بذلك عز ذكره: والإثم بشرب هذه والقمار بهذه أعظم وأكبر مضرة عليهم من النفع الذي يتناولون بهما، وإنما كان ذلك كذلك لأنهم كانوا إذا سكروا وثب بعضهم على بعض وقاتل بعضهم بعضًا، وإذا ياسروا وقع بينهم فيه بسببه الشر، فأداهم ذلك إلى ما يأثمون به. ونزلت هذه الآية في الخمر قبل أن يصرح بتحريمها، فأضاف الإثم جل ثناؤه إليهما، وإنما الإثم بأسبابهما، إذ كان عن سببهما يحدث. وقد قال عدد من أهل التأويل: معنى ذلك: وإثمهما بعد تحريمهما أكبر من نفعهما قبل تحريمهما.

ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس: وإثمهما أكبر من نفعهما، قال: منافعهما قبل التحريم، وإثمهما بعد ما حرما. حدثت عن عمار قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع: ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما، يقول: ما فيهما من المنافع قبل التحريم، والإثم بعد ما حرم. حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله:

وإثمهما أكبر من نفعهما، يقول: إثمهما بعد التحريم أكبر من نفعهما قبل التحريم. حدثني علي بن داود قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله: وإثمهما أكبر من نفعهما، يقول: ما يذهب من الدين والإثم فيه أكبر مما يصيبون في فرحها إذا شربوها. وإنما اخترنا ما قلنا في ذلك من التأويل لتواتر الأخبار وتظاهرها بأن هذه نزلت قبل تحريم الخمر والميسر، فكان معلومًا بذلك أن الإثم الذي ذكره الله في هذه الآية فأضافه إليهما إنما عنى به الإثم الذي يحدث عن أسبابهما على ما وصفنا، لا الإثم بعد التحريم.

ذكر الأخبار الدالة على ما قلنا من أن هذه الآية نزلت قبل تحريم الخمر

حدثنا أحمد بن إسحاق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا قيس عن سالم عن سعيد بن جبير قال: لما نزلت: يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس، فكرهها قوم لقوله: فيهما إثم كبير، وشربها قوم لقوله: ومنافع للناس، حتى نزلت: يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون، قال: فكانوا يدعونها في حين الصلاة ويشربونها في غير حين الصلاة، حتى نزلت: إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه، فقال عمر: ضيعة لك اليوم قرنت بالميسر. حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا محمد بن أبي حميد عن أبي توبة المصري قال سمعت عبد الله بن عمر يقول: أنزل الله عز وجل في الخمر ثلاثًا، فكان أول ما أنزل: يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير... الآية، فقالوا: يا رسول الله ننتفع بها ونشربها كما قال الله جل وعز في كتابه، ثم نزلت هذه الآية: يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى... الآية، قالوا: يا رسول الله لا نشربها عند قرب الصلاة، قال: ثم نزلت

Copyright © King Saud University